ISSN: 2519 – 6138 (Print)
E-ISSN: 2663 – 8983(On Line)

TUJR
مجلة جامعة تكريت للحقوق
Tikrit University Journal for Rights

IRAQI Academic Scientific Journals
العراقية المجلات الاكاديمية العلمية

Tikrit University Journal for Rights
Journal Homepage : http://tujr.tu.edu.iq/index.php/t

كلية القانون
College of Law

The Role of International Non-Governmental Organizations in Monitoring Human Rights in Iraq

Researcher: Ahmed Khaled Obaid Jumaa Al-Khalidi

Faculty of Law, University of Tehran, Islamic Republic of Iran

aalkhalidy128@gmail.com

Supervising Professor Dr. Ahmed Momeni zad

Faculty of Law, University of Tehran, Islamic Republic of Iran

Momenirad@ut.ac.ir

Article info.

Article history:
- Received 22 March 2026
- Accepted 5 April 2026
-Available online 1 September2026

Keywords:

Abstract: This study examines the role of international non-governmental organizations, regional organizations, and the United Nations Assistance Mission for Iraq (UNAMI) in protecting human rights in post-2003 Iraq, amidst the country's extensive security, political, and humanitarian challenges. The research reveals that organizations such as Amnesty International and Human Rights Watch, along with UNAMI and the International Committee of the Red Cross (ICRC), have become key elements in the international monitoring and advocacy system aimed at reducing violations and promoting accountability. The study demonstrates that these organizations have played a prominent role in documenting violations, providing support to victims, and urging Iraqi authorities to uphold their international obligations, despite the structural and political challenges facing the human rights environment in Iraq. The study concludes with a number of findings and recommendations aimed at strengthening the protection of fundamental rights through institutional cooperation and legal reform.

© 2023 TUJR, College of Law, Tikrit University

دور المنظمات غير الحكومية الدولية لمراقبة حقوق الانسان في العراق

الباحث. احمد خالد عبيد جمعه الخالدي

كلية الحقوق , جامعة طهران , الجمهورية الإسلامية الإيرانية
aalkhalidy128@gmail.com

الأستاذ المشرف الدكتور. أحمد مؤمني زاد
كلية الحقوق , جامعة طهران , الجمهورية الإسلامية الإيرانية
Momenirad@ut.ac.ir

معلومات البحث :

تواريخ البحث:
- الاستلام : ٢٢ / اذار/ ٢٠٢٦
- القبول : ٥ / نيسان/ ٢٠٢٦
- النشر المباشر: ١/ايلول /٢٠٢٦

الكلمات المفتاحية :

الخلاصة: تبحث هذه الدراسة في الدور الذي تضطلع به المنظمات الدولية غير الحكومية والمنظمات الإقليمية وبعثة الأمم المتحدة في حماية حقوق الإنسان في العراق بعد عام ٢٠٠٣، في ظل ما شهده البلد من تحديات أمنية وسياسية وإنسانية واسعة. يكشف البحث أن منظمات مثل العفو الدولية وهيومن رايتس ووتش، إلى جانب بعثة يونامي واللجنة الدولية للصليب الأحمر، أصبحت تشكل عناصر رئيسية في منظومة الرقابة والضغط الدولي الساعية إلى الحد من الانتهاكات وتعزيز المساءلة. وقد أظهرت الدراسة أن هذه المنظمات لعبت دورًا بارزًا في توثيق الانتهاكات، وتقديم الدعم للضحايا، وحث السلطات العراقية على الالتزام بتعهداتها الدولية، رغم التحديات البنيوية والسياسية التي تواجه بيئة حقوق الإنسان في العراق. وتختتم الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات الهادفة إلى تعزيز حماية الحقوق الأساسية عبر التعاون المؤسسي والإصلاح القانوني.

© ٢٠٢٣, كلية القانون، جامعة تكريت.

المقدمة : أولاً: التعريف بموضوع البحث

شهدت حقوق الإنسان في العراق تحولات عميقة خلال العقود الأخيرة، لاسيما بعد عام ٢٠٠٣، حيث برزت الحاجة الملحّة إلى آليات رقابية فعّالة تحمي الأفراد من الانتهاكات في ظل التغيرات السياسية والأمنية. وفي خضم ضعف مؤسسات الدولة، برزت المنظمات الدولية غير الحكومية والوكالات الأممية كفاعلين رئيسيين في رصد الانتهاكات وتقديم الدعم الفني والإنساني، وتحقيق قدر من التوازن بين السلطات الوطنية والتزامات العراق الدولية. إن دراسة هذا الدور باتت ضرورية لفهم مسار تعزيز حقوق الإنسان في العراق، ولتحليل قدرة هذه المنظمات على التأثير في السياسات الوطنية ورسم ملامح الإصلاح القانوني والمؤسسي في الدولة.

اولا: أهمية البحث

تنبع أهمية هذا البحث من النقاط الآتية:

١. كشف الدور الفعلي للمنظمات الدولية في مراقبة حقوق الإنسان داخل العراق، وتقييم فاعليتها على أرض الواقع.

٢. إبراز أثر هذه المنظمات في تشكيل الضغوط الدولية التي تدفع السلطات إلى تبني إصلاحات قانونية ومؤسسية.

٣. تقديم إطار علمي لفهم العلاقة بين جهات الرقابة الدولية والدولة العراقية وما يواجهه هذا الدور من تحديات أمنية وسياسية.

٤. تعزيز الوعي الأكاديمي والقانوني بأهمية التعاون الدولي في حماية الحقوق الأساسية في البيئات المتأثرة بالنزاعات.

٥. سد فجوة بحثية قائمة في الدراسات العربية المتعلقة بالدور المشترك للمنظمات الدولية والإقليمية والأممية في العراق.

ثانياً: أهداف البحث

يهدف البحث إلى:

١. تحليل الدور المحوري لمنظمة العفو الدولية في رصد الانتهاكات وحماية ضحايا الاعتقال والتعذيب في العراق.

٢. دراسة آليات عمل منظمة هيومن رايتس ووتش وتأثير تقاريرها على الرأي العام الدولي والضغط على الحكومة العراقية.

٣. تقييم دور بعثة الأمم المتحدة (يونامي) في تعزيز سيادة القانون وحماية حقوق الإنسان بعد ٢٠٠٣.

٤. بيان إسهامات اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية المحتجزين وتقديم المساعدات الإنسانية وفق القانون الدولي الإنساني.

٥. توضيح دور المنظمات الإقليمية في تعزيز المعايير الحقوقية وتكاملها مع النظام الأممي في العراق.

ثالثا: مشكلة البحث

تتمثل مشكلة البحث في السؤال الجوهري الآتي:

ما مدى استطاعت المنظمات الدولية غير الحكومية والأممية والإقليمية أن تؤدي دورًا فعّالًا في حماية حقوق الإنسان في العراق، في ظل التحديات الأمنية والسياسية والمؤسساتية التي يعاني منها البلد؟

وتتفرع عن هذه المشكلة إشكاليات فرعية تتعلق بمدى قدرة هذه المنظمات على التأثير في التشريعات والسياسات الوطنية، وحدود تعاون السلطات العراقية معها.

رابعاً: تساؤلات البحث

١. ما طبيعة الدور الذي تمارسه المنظمات غير الحكومية الدولية، مثل العفو الدولية وهيومن رايتس ووتش، في حماية حقوق الإنسان في العراق؟

٢. كيف أسهمت بعثة الأمم المتحدة (يونامي) في دعم المساءلة وسيادة القانون بعد عام ٢٠٠٣؟

٣. ما مدى فعالية اللجنة الدولية للصليب الأحمر في حماية المحتجزين والنازحين وفق القانون الدولي الإنساني؟

٤. ما الدور الذي تؤديه المنظمات الإقليمية في تعزيز منظومة حقوق الإنسان داخل العراق؟

٥. ما أبرز التحديات التي تعيق فاعلية دور هذه المنظمات في البيئة العراقية؟

خامسا: منهجية البحث

اعتمد البحث المنهج التحليلي–الوصفي من خلال تحليل النصوص القانونية، والتقارير الدولية، والمعايير الأممية ذات الصلة بحماية حقوق الإنسان. كما استُخدمت منهجية دراسة الحالة لبيان انعكاسات أدوار المنظمات الدولية في الواقع العراقي، ومنهج المقارنة القانونية للموازنة بين أدوار المنظمات المختلفة واختصاصاتها. وقد جرى الاعتماد على الوثائق الصادرة عن المنظمات الدولية، وتقاريرها السنوية، والنصوص القانونية الوطنية والدولية ذات العلاقة.

سادسا: هيكلية البحث

تتمثل هيكلية البحث وعلى النحو الآتي:

المبحث الأول: دور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان في العراق

المطلب الأول: دور منظمة العفو الدولية (Amnesty International) في حماية حقوق الانسان، المطلب الثاني: دور هيومن رايتس ووتش في حماية حقوق الانسان.

المبحث الثاني: دور بعثة الأمم المتحدة (يونامي) في حماية حقوق الانسان في العراق بعد عام ٢٠٠٣

المطلب الأول: دور المنظمات الإقليمية في حماية حقوق الانسان،

المطلب الثاني: دور منظمة لجنة الصليب الأحمر الدولية في حماية حقوق الانسان

المبحث الأول/ دور المنظمات الدولية غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان في العراق

تلعب المنظمات الدولية غير الحكومية دورًا محوريًا في مجال مراقبة حقوق الإنسان في العراق، إذ تضطلع بمهام رصد الانتهاكات، توثيق الأدلة، وتقديم الدعم القانوني والإنساني لضحايا تلك الانتهاكات. كما تسهم في نشر الوعي بثقافة حقوق الإنسان، وممارسة الضغط على السلطات الوطنية من أجل الوفاء بالتزاماتها الدولية في هذا المجال. وإلى جانب ذلك، تعمل هذه المنظمات على بناء شبكات من التحالفات مع الفاعلين الدوليين والإقليميين والمحليين، بما يعزز من فاعلية الحماية، ويتيح لها رفع تقاريرها إلى الآليات الدولية المختصة بحقوق الإنسان، وهو ما يرسخ موقعها كأحد الأعمدة الأساسية في منظومة الرقابة الدولية[1].

تُعد حقوق الإنسان من أبرز الحقوق وأشدها أهمية في الحياة المعاصرة، إذ تمثل ركيزة أساسية لإشباع الحاجات الفردية والجماعية للبشرية. غير أن الدول، حتى العقود القريبة الماضية، لم تضع هذه الحقوق في مقدمة أولوياتها، حيث كانت تركّز على قضايا الأمن القومي والإقليمي ومصالحها الاستراتيجية العامة، دون أن تحتل حقوق الإنسان موقعًا جوهريًا في سياساتها. إلا أن التطور التاريخي لمفهوم حقوق الإنسان، وما أفرزه من وعي جمعي عالمي، أدى إلى تعزيز مكانة هذه الحقوق، وأصبح احترامها أساسًا للاستقرار الاجتماعي والسياسي، ومصدرًا لولاء الشعوب وإخلاصها في العمل، فضلًا عن ما يترتب عليها من فوائد مباشرة وغير مباشرة[2].

وفي هذا السياق، برزت المنظمات الدولية غير الحكومية كقوة فاعلة في إحياء منظومة حقوق الإنسان وصونها. فقد تمكنت، عبر جهودها المتواصلة، من تجاوز العديد من التحديات والعقبات، وأسهمت في دعم الدول على أداء وظائفها وتلبية تطلعات شعوبها، خصوصًا في الجوانب ذات البعد الإنساني. كما شاركت هذه المنظمات في وضع الأجندات الحقوقية، والمساهمة في رسم السياسات ذات الصلة، مما جعلها شريكًا رئيسيًا للدول في إدارة القضايا الإنسانية[3] .

وقد أصبح لها دور أساسي في وقف الانتهاكات، وتعزيز تطبيق القوانين الدولية والوطنية ذات الصلة بحقوق الإنسان، وهو ما جعلها تمثل خط الدفاع الأول عن كرامة الأفراد وحقوقهم، ومصدرًا لتحقيق العدالة داخل المجتمعات.

لقد أكسب هذا الدور المتميز المنظمات غير الحكومية احترامًا دوليًا واسعًا، ودعمًا شعبيًا متزايدًا، تجلى في إقرار المجتمع الدولي بدورها من خلال النصوص القانونية الدولية، لاسيما ما ورد في اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩، والمادة (٧١) من ميثاق الأمم المتحدة لعام ١٩٤٥، فضلًا عن العديد من الاتفاقيات والمواثيق والبروتوكولات الدولية الأخرى. ومن ثم، فإن حضور هذه المنظمات بات مرتبطًا بمختلف القضايا العالمية، سواء في مواجهة الكوارث الطبيعية أو الأزمات الإنسانية الناجمة عن النزاعات المسلحة أو الأوضاع السياسية المضطربة[4].

---

[1] نبيل مصطفى إبراهيم خليل، " آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان" ، رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه في الحقوق، (المنصورة، كلية الحقوق، ٢٠٠٤)، ص ٤٩.

[2] بن حوة أمينة، دور المنظمات غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان في إطار علاقتها بالأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، ٢٠١٩، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة لونيسي علي – البليدة ٢ ،ص ١١٩.

[3] محمد جاسم محمد الحماوي دور المنظمات غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان. دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، ص٤٥.

[4] سعيد فهيم خليل الحماية الدولية لحقوق الإنسان في الظروف الإستثنائية رسالة دكتوراة جامعة الإسكندرية١٩٩٣، ص٨٥.

وعليه، فإن دراستنا في هذا المجال تهدف إلى تسليط الضوء على الأهمية المحورية لحقوق الإنسان، واستعراض دور أبرز المنظمات الدولية غير الحكومية، مع بيان مدى فاعلية جهودها في حماية الحقوق وتعزيزها على المستويين الدولي والوطني. **وعليه سنقسم المبحث الى مطلبين وعلى النحو الاتي:**

المطلب الأول: دور منظمة العفو الدولية (Amnesty International) في حماية حقوق الانسان، المطلب الثاني: دور هيومن رايتس ووتش في حماية حقوق الانسان .

المطلب الأول/ دور منظمة العفو الدولية (Amnesty International) في حماية حقوق الانسان

تُعد منظمة العفو الدولية واحدة من أبرز المنظمات الدولية غير الحكومية التي اضطلعت بدور محوري في حماية وتعزيز حقوق الإنسان على المستوى العالمي، وهي منظمة إنسانية مستقلة تأسست عام ١٩٦١ على يد المحامي البريطاني بيتر بنيسن، وتتخذ من لندن مقرًا رئيسيًا لها. وقد حازت المنظمة على جائزة نوبل للسلام تقديرًا لإسهاماتها البارزة في الدفاع عن الحقوق والحريات [1].

تتمثل رسالة المنظمة في تحرير سجناء الرأي، وهم الأفراد الذين يتعرضون للاعتقال بسبب آرائهم السياسية أو معتقداتهم الدينية أو لأسباب عنصرية تتعلق باللون أو العرق أو اللغة أو الدين، وغالبًا ما يُحتجزون دون محاكمات عادلة. كما تسعى المنظمة إلى مواجهة العقوبات القاسية مثل عقوبة الإعدام أو السجن مدى الحياة، وتناهض جميع أشكال التعذيب والمعاملة اللاإنسانية. وترتكز رؤيتها، وفقًا للمادة الأولى من نظامها الأساسي، على بناء عالم يتمتع فيه جميع الأفراد بالحقوق المكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وسائر المواثيق الدولية ذات الصلة[2].

وتتميز منظمة العفو الدولية باستقلالها التام عن الأيديولوجيات السياسية والمعتقدات الدينية والمصالح الاقتصادية، فضلًا عن استقلالها المالي، حيث يتم تمويل أنشطتها من خلال التبرعات التي يقدمها الأعضاء والمؤيدون حول العالم. وتُدار أعمالها بصورة ديمقراطية عبر المجلس الدولي الذي يضم مندوبين منتخبين من الفروع المنتشرة في أكثر من (١٦٠) دولة وإقليم، ويبلغ عدد أعضائها ومؤيديها أكثر من نصف مليون شخص، يجمعهم الالتزام بمبادئ الحرية والعدالة ورفض الانتهاكات[3].

تعتمد المنظمة في عملها على منهجية دقيقة تقوم على جمع المعلومات الموثقة من مصادر متعددة، بما في ذلك متابعة وسائل الإعلام، وإجراء مقابلات مباشرة مع الضحايا والشهود، وحضور المحاكمات، والاتصال بالمسؤولين المحليين والناشطين الحقوقيين.

---

[1] مادلين معدي مشهور معدي ، اثر المنظمات غير الحكومية على الحقوق السياسية في الوطن العربي ، رسالة ماجستير غير منشورة، ص٥٦.

[2] هادي ، رياض عزيز ، حقوق الانسان تطورها ، ومضامينها حمايتها ، ط ٢٠١١ ، الناشر شركة العاتك الصناعة الكتاب ، توزيع المكتبة القانونية ، بغداد ، شارع المتنبي، ص ١٥٦.

[3] سعاد محمد الصباح ، حقوق الانسان في العالم المعاصر ، دار السعاد الصباح ، الكويت ، ١٩٩٦ ، ص ٤٩

وتضطلع الأمانة الدولية للمنظمة في لندن بدور محوري في هذه العملية، حيث يعمل فيها أكثر من (٣٠٠) موظف وعدد من المتطوعين من نحو (٥٠) دولة، يساندهم خبراء متخصصون في القانون الدولي والإعلام والتكنولوجيا[1].

وبمجرد التحقق من وقوع انتهاكات لحقوق الإنسان، تقوم المنظمة بحشد طاقات أعضائها عبر العالم لإطلاق حملات عاجلة لإنقاذ الضحايا، سواء من خلال إرسال آلاف الرسائل والمناشدات إلى المسؤولين أو عبر تنظيم حملات ضغط عامة. وفي حال الأزمات واسعة النطاق، تُطلق المنظمة حملات دولية شاملة قد تستمر لسنوات، مطالبة بإطلاق سراح سجناء الرأي، وإلغاء عقوبة الإعدام، وضمان حقوق اللاجئين، وحماية النشطاء المحليين الذين يواجهون المضايقات أو الاعتداءات[2].

يرى الباحث انه تسهم المنظمة في نشر الثقافة الحقوقية عبر برامج تعليمية وتدريبية تستهدف المدارس والمعلمين والمسؤولين الحكوميين، وتدعو الحكومات إلى إدماج مبادئ حقوق الإنسان في المناهج الدراسية، وإلى التصديق على المواثيق الدولية والالتزام بمعاييرها. ومن خلال تقاريرها الدورية وإعلاناتها وبياناتها الإعلامية، تمارس المنظمة ضغوطًا على الحكومات لحملها على احترام التزاماتها الدولية وإنهاء الانتهاكات القائمة.

أما في السياق العراقي، فقد لعبت منظمة العفو الدولية دورًا بارزًا في رصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان، لاسيما تلك المتعلقة بالاعتقال التعسفي والإخفاء القسري والمحاكمات غير العادلة، حيث غالبًا ما يُحتجز الأفراد دون ضمانات قضائية كافية، أو يُنتزع منهم الاعتراف تحت التعذيب، وهو ما يُعد خرقًا لمبادئ العدالة الجنائية. كما تركز المنظمة على حماية حرية التعبير والتجمع السلمي، عبر توثيق الانتهاكات التي يتعرض لها الصحفيون والنشطاء والمتظاهرون، فضلًا عن إصدار تقارير حول أوضاع السجون ومراكز الاحتجاز وما تشهده من ممارسات لاإنسانية[3].

إلى جانب ذلك، **يرى الباحث** ان تولي المنظمة اهتمامًا خاصًا بحقوق الأقليات الدينية والعرقية، وقضايا النازحين داخليًا نتيجة النزاعات المسلحة، داعيةً إلى توفير الحماية والمساعدات الإنسانية لهم وفقًا للمعايير الدولية. وتستند أنشطتها إلى تقارير ميدانية وأدلة قانونية تُقدم للحكومة العراقية والمنظمات الدولية ذات الصلة، بهدف تعزيز الإصلاح القانوني والمؤسسي، وإنهاء ظاهرة الإفلات من العقاب، ومساءلة مرتكبي الانتهاكات.

وعلى الرغم من التحديات التي تواجه عملها في العراق، بما في ذلك التهديدات الأمنية وصعوبات التعاون الرسمي، تواصل منظمة العفو الدولية أداء دورها بوصفها خط الدفاع الأول عن حقوق الإنسان، مستندةً إلى مبادئ الاستقلالية والحياد والالتزام بالمعايير الدولية، لتظل إحدى الركائز الأساسية في بناء نظام عالمي يقوم على احترام الكرامة الإنسانية وصون الحقوق والحريات الأساسية[4].

---

[1] مادلين معدي مشهور معدي ، اثر المنظمات غير الحكومية على الحقوق السياسية في الوطن العربي ، المرجع السابق، ص٥٧

[2] سعاد محمد الصباح ، حقوق الانسان في العالم المعاصر ، المرجع السابق، ص ٤٦

[3] التقرير السنوي لمنظمة العفو الدولية ٢٠١٧ / ٢٠١٨ ، ١٠ ابريل ، ٢٠١٧

[4] التقرير السنوي لمنظمة العفو الدولية ٢٠١٦/٢٠١٧ ، ٢٢ شباط / فبراير ٢٠١٧

المطلب الثاني/ دور هيومن رايتس ووتش في حماية حقوق الانسان.

لقد ساهمت العديد من المتغيرات العالمية خلال العقود الأخيرة من القرن الماضي شهد العالم تحولات عميقة أفرزتها المتغيرات الدولية المتسارعة، حيث انعكست تلك التحولات على قدرة الدول في القيام بمهامها التقليدية بشكل منفرد، ولاسيما في تلبية تطلعات مجتمعاتها ذات الطابع الإنساني. وقد أتاح هذا السياق المجال لظهور فواعل أخرى تتقاسم مع الدول أدوارها في إدارة القضايا العامة ومواجهة التحديات الدولية، ومن أبرز هذه الفواعل المنظمات الدولية غير الحكومية (INGO) التي أصبحت تمتلك أجندات خاصة بها وتساهم في رسم ملامح بعض السياسات على الصعيدين الوطني والدولي[1].

ومن بين أهم هذه المنظمات تبرز منظمة هيومن رايتس ووتش (Human Rights Watch) التي تُعد واحدة من أبرز المنظمات الدولية غير الحكومية الناشطة في مجال رصد وكشف انتهاكات حقوق الإنسان. تأسست سنة ١٩٧٨ في نيويورك عقب إنشاء منظمة ''هلسنكي ووتش'' للتحقق من مدى التزام الاتحاد السوفياتي باتفاقات هلسنكي المتعلقة بحقوق الإنسان، ثم تطورت لاحقاً لتصبح منظمة مستقلة تُعنى بالدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيز القانون الدولي. وهي اليوم ترصد الانتهاكات في أكثر من (٩٠) دولة عبر العالم من خلال مكاتبها المنتشرة في (٢٤) بلداً، بما في ذلك جميع دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا[2].

تضم المنظمة في عضويتها أكثر من (١٩٧) شخصية من خلفيات مهنية مختلفة تشمل محامين وصحفيين وأكاديميين وخبراء، ويترأسها حالياً المدير التنفيذي ''كيتين روث''. وتنشر المنظمة أكثر من (١٠٠) تقرير سنوياً تتناول أوضاع حقوق الإنسان في مختلف الدول، وتتمتع تقاريرها بانتشار واسع عبر وسائل الإعلام الدولية. وتتمثل أهدافها الأساسية في الدفاع عن حرية الفكر والتعبير، والسعي إلى تحقيق المساواة في الحماية القانونية، ومتابعة الحكومات التي تنتهك حقوق الإنسان، بالإضافة إلى بناء مجتمع مدني قوي، ودعم احترام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وكافة الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية[3].

أما استراتيجياتها فتشمل تقديم التقارير وإيفاد بعثات ميدانية للتحقيق وتقصي الحقائق، والتعاون مع الحكومات والمنظمات الدولية، وتشجيع التصديق على المعاهدات، والمشاركة في المؤتمرات الدولية، فضلاً عن التأثير في الرأي العام باستخدام وسائل الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي. وقد أكدت تصريحات مسؤوليها أن الإنترنت يمثل أداة رئيسية لفضح الأنظمة الديكتاتورية ونشر ثقافة حقوق الإنسان[4].

---

[1] أحمد يونس زويد آل مريزة، ''**حقوق الإنسان في وادي الرافدين**''، موقع كلية التربية للعلوم الإنسانية، https://cutt.ly/AxnajO3

[2] قحطان حسين طاهر الحسيني، ''**حقوق الإنسان في العصور الوسطى والحديثة**''، كلية العلوم الإسلامية جامعة بابل. https://cutt.ly/2xEZ0xQ

[3] سامية بن يحيى، ''**المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حقوق الإنسان "هيومن رايتس ووتش" أنموذجاً**''، المركز الديمقراطي العربي، https://cutt.ly/KxOzbJ7

[4] أحمد أبو الوفا، «نظام حماية حقوق الإنسان في منظمة الامم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة»، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد ٥٤، ١٩٨٨، صفحة ١٢

ورغم النجاحات التي حققتها، كحصولها على جائزة الأمم المتحدة الخاصة بحقوق الإنسان سنة ٢٠٠٨، وجائزة نوبل للسلام عام ١٩٩٧ عبر مشاركتها في الحملة الدولية لحظر الألغام الأرضية، إلا أنها تعرضت لانتقادات تتعلق بتمويلها الضخم المثير للجدل واتهامات بتسييس تقاريرها أو التغاضي عن بعض الانتهاكات، خاصة تلك المتعلقة بإسرائيل[1].

وفيما يتعلق بالعراق، تلعب هيومن رايتس ووتش دوراً محورياً في توثيق الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي شهدها البلد، لاسيما خلال الاحتجاجات الشعبية وأعمال العنف السياسي. إذ تقوم بإصدار تقارير مفصلة عن الانتهاكات المرتكبة من قبل مختلف الأطراف، مثل القتل والاعتقال التعسفي والتعذيب، وتستخدم هذه التقارير كأداة ضغط دولي لحمل الحكومة العراقية على الالتزام بتعهداتها الدولية، خاصة تلك الواردة في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. كما تساهم المنظمة في تكوين رأي عام دولي داعم للمحتجين والمدافعين عن حرية التعبير والتجمع السلمي[2].

غير أن عملها في العراق يواجه تحديات جدية، أبرزها استمرار الإفلات من العقاب وضعف البنية التشريعية، إضافة إلى القيود المفروضة على حرية التعبير، والتضييق على منظمات المجتمع المدني، فضلاً عن التهديدات الأمنية التي تعيق حركة الباحثين والعاملين في مجال حقوق الإنسان. كما أن البيئة السياسية الهشة والانقسامات الداخلية تحد من قدرتها على الدفع بإصلاحات جوهرية[3].

وعليه، **يرى الباحث** إن هيومن رايتس ووتش تمثل فاعلاً دولياً مؤثراً في مراقبة وحماية حقوق الإنسان، عبر آليات الرصد والتوثيق والضغط السياسي والإعلامي، غير أنها تواجه تحديات موضوعية تعيق فاعلية دورها، خاصة في البيئات التي تعاني من عدم الاستقرار السياسي والأمني مثل العراق.

وفي سياق رصد أوضاع حقوق الإنسان في العراق، أصدرت منظمة هيومن رايتس ووتش، اليوم الخميس الموافق ١١ كانون الثاني ٢٠٢٤، تقريراً مفصلاً عن الأوضاع العراق خلال عام ٢٠٢٣، مشيرةً إلى استمرار الإفلات من العقاب على القمع الذي طال المتظاهرين واعتقال الصحفيين بعد الاحتجاجات الشعبية التي شهدتها البلاد في تشرين الأول ٢٠١٩.

وتجدر الإشارة انه بعد عقود من الصراع المسلح، شهد العراق أكثر فتراته استقراراً منذ ما قبل الغزو الذي قادته الولايات المتحدة عام ٢٠٠٣، إلا أن البلاد بقيت هشة ومنقسمة بسبب المظالم الناتجة عن الفساد المستشري، والبطالة، وضعف الخدمات العامة، الأمر الذي أدى إلى تفاقم الوضع الاجتماعي والسياسي، وظلت الاحتجاجات الشعبية دون حل. وأكدت المنظمة في تقريرها

---

[1] الزبيدي/ خالد / دور محكمة العدل العليا في حماية حقوق الانسان مجلة الحقوق, تصدر عن مجلس النشر العلمي, جامعة الكويت العدد الرابع لسنة (٢٠٠٧)، ص٣٤٦.

[2] محمد نور فرحات، **القانون الدولي لحقوق الإنسان والحقوق المترابطة**، في: "الدليل العربي لحقوق الإنسان والتنمية"، تاريخ زيارة الرابط ٢٠٢١/١٠/٤. https://cutt.ly/2c9EQij

[3] سامية بن يحيى، "المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حقوق الإنسان "هيومن رايتس ووتش" أنموذجاً"، المرجع السابق، ص١٢.

العالمي لعام ٢٠٢٤ أن الإفلات من العقاب على القمع العنيف للمتظاهرين واعتقال الصحفيين استمر خلال العام نفسه، وهو ما يمثل تهديداً مباشرًا لحرية التعبير والمساءلة القانونية في البلاد[1].

وقد **شدد الباحث** في شؤون العراق لدى هيومن رايتس ووتش، "سنبر"، على أهمية استثمار فترة الاستقرار النسبي الحالية لتفعيل الإصلاحات التي تدعم حرية التعبير، وتوفير مستوى معيشي لائق للمواطنين، وضمان المساءلة عن الانتهاكات، مشيراً إلى أن تجاهل هذه القضايا يعرض العراق للعودة إلى دائرة العنف والصراع.ويستعرض التقرير واقع النازحين داخلياً، حيث يقدر عددهم بنحو ١,١٦ مليون شخص، بينهم ٦٠٪ من سكان مدينة سنجار، معظمهم في إقليم كردستان العراق. وفي نيسان/أبريل ٢٠٢٣، أغلقت وزارة الهجرة والمهجرين مخيم جدة ٥، آخر المخيمات الرسمية للنازحين، دون سابق إنذار، مما أثار مخاوف جدية بشأن سلامة السكان في حال اضطروا للعودة إلى مناطقهم الأصلية[2].

كما ان عمليات إعادة العراقيين المحتجزين بشكل غير قانوني في شمال شرق سوريا منذ يناير ٢٠٢١، والبالغ عددهم نحو ١٠ آلاف شخص، بينهم نساء وأطفال محتجزون في مخيم الهول ورجال في السجون، حيث أشادت بعض الجهات الدولية بعمليات العودة، في حين شككت منظمات حقوقية في التزامها بمبادئ العودة الآمنة والطوعية وفق الأمم المتحدة.

ولابد من الإشارة الى إلى استمرار التحديات المتعلقة بحقوق النساء والفتيات، إذ يسمح القانون العراقي بالإفلات من العقاب في حالات محددة من العنف الأسري، بما في ذلك الأحكام المخففة على أعمال العنف المرتبطة بالشرف، بينما تتواصل الجهود التشريعية لإقرار قانون مكافحة العنف الأسري دون نجاح بحلول نهاية ٢٠٢٣. كما أشار إلى مشروع قانون حماية الطفل الذي قدمه البرلمان في حزيران/يونيو ٢٠٢٣ كخطوة مهمة لحماية حقوق الأطفال، في ظل ارتفاع معدلات زواج القاصرات المرتبطة بالفقر وانعدام الأمن وانخفاض النتائج التعليمية للفتيات[3].

وعلى الصعيد البيئي، صنفت الأمم المتحدة العراق ضمن الدول الأكثر عرضة لظاهرة الانحباس الحراري وتغير المناخ، حيث ساهم ضعف التشريعات البيئية والممارسات الصناعية الضارة، مثل حرق الغاز، في تفاقم أزمة الصحة العامة وزيادة معدلات الإصابة بالأمراض، فيما واجهت جهود النشطاء البيئيين المضايقات والترهيب والتهديدات[4].

كما واجهت حرية الرأي والتعبير تهديداً متزايداً، إذ استخدمت السلطات القوانين ذات الصياغة الغامضة لاستهداف وإسكات الصحفيين والناشطين والسياسيين المنافسين، بما في ذلك في إقليم كردستان العراق، حيث أطلقت الحكومة في يناير ٢٠٢٣ حملة لرصد "المحتوى غير اللائق" عبر الإنترنت[5].

---

[1] محمد نور فرحات، القانون الدولي لحقوق الإنسان والحقوق المترابطة، المرجع السابق، ص٣٤.

[2] Human Rights Watch, "about us" reached on 11, Apri.2021, available on: https://cutt.ly/4c8xjTE.

[3] أحمد أبو الوفا، «نظام حماية حقوق الإنسان في منظمة الامم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة»، المرجع السابق، ص١٣.

[4] Human Rights Watch, Inc. and subsidiaries, "consolidated financial report June 30,2020", p: 4, reached on 11, Apri.2021, available on: https://cutt.ly/Yc8WoD5.

وخلاصة القول ، **يرى الباحث أن** العراق قطع شوطاً مهماً في السنوات الأخيرة، غير أن حماية حقوق الإنسان وضمان عدم الإفلات من العقاب تبقى أساسية للحفاظ على الاستقرار الذي عمل العراق جاهداً لتحقيقه، ولتوفير بيئة قانونية وإنسانية تحترم الحقوق والحريات الأساسية لجميع المواطنين.

المطلب الثالث/ آليات عمل اليونامى

تعتمد بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (اليونامي) في أداء مهامها على مجموعة من الآليات العملية التي تتيح لها تنفيذ ولايتها وفقًا لقرارات مجلس الأمن. تتضمن هذه الآليات وسائل وإجراءات منظمة تهدف إلى متابعة الأوضاع في العراق، وتقديم الدعم للمؤسسات الوطنية، وتعزيز التعاون مع مختلف الأطراف المعنية.

تأتي آلية الرصد والمتابعة في صدارة هذه الآليات، حيث تتابع البعثة التطورات السياسية والأمنية والإنسانية من خلال الزيارات الميدانية والاجتماعات مع المسؤولين الحكوميين وممثلي منظمات المجتمع المدني والجهات الدولية. هذا يساعدها في تقييم الأوضاع بدقة وتحديد أبرز التحديات التي تواجه العراق.[١]

كما تعتمد البعثة على آلية جمع المعلومات والتحقق منها، حيث تسعى للحصول على معلومات من مصادر متنوعة وتخضعها لعمليات تدقيق قبل اعتمادها، مما يضمن الموضوعية والدقة في تقييم الأحداث، ويعزز مصداقية أعمال البعثة وتقاريرها.

تُعتبر آلية إعداد التقارير الدورية من أهم وسائل عمل اليونامي، حيث تقدم تقارير منتظمة إلى الأمين العام للأمم المتحدة ومجلس الأمن، تتضمن تقييمًا للأوضاع السياسية والأمنية والإنسانية، ومدى التقدم في تنفيذ ولاية البعثة، بالإضافة إلى عرض التحديات والتوصيات اللازمة لدعم الاستقرار وتعزيز سيادة القانون.

تعتمد اليونامي أيضًا على آلية التنسيق والتعاون مع الحكومة العراقية ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية ومنظمات المجتمع المدني، بهدف توحيد الجهود وتبادل المعلومات وتنفيذ البرامج المشتركة، مما يسهم في تحقيق أهداف البعثة بشكل أكثر فعالية.

ومن الآليات المهمة أيضًا تقديم الدعم الفني وبناء القدرات، حيث تقدم البعثة المشورة الفنية للمؤسسات العراقية، وتدعم تطوير السياسات والإجراءات، وتنظم برامج تدريبية تهدف إلى رفع كفاءة الكوادر الوطنية وتعزيز قدرتها على أداء مهامها وفقًا للمعايير الدولية.[٢]

---

[5] *Historical Dictionary of Human Rights and Humanitarian Organizations*; Edited by Thomas E. Doyle, Robert F. Gorman, Edward S. Mihalkanin; Rowman & Littlefield, 2016; Pg. 137-138

[١] مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، القرار رقم ٢٦٨٢ (٢٠٢٣) بشأن ولاية بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (UNAMI)، نيويورك، ٢٠٢٣.ص٣١١

كما تستند البعثة إلى آلية الحوار والوساطة لتقريب وجهات النظر بين الأطراف المختلفة، ودعم الحلول السلمية للنزاعات، وتشجيع الحوار الوطني بما يعزز الاستقرار السياسي ويقلل من أسباب التوتر والصراع.

تتداخل هذه الآليات فيما بينها، إذ تعمل كمنظومة متكاملة تُمكّن بعثة اليونامي من تنفيذ ولايتها بكفاءة، وتحقيق الأهداف التي أُنشئت من أجلها وفقًا لميثاق الأمم المتحدة وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

تعتمد بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (اليونامي) على استراتيجيات تخطيط متقدمة، حيث تقوم بإعداد خطط عمل دورية تحدد أولوياتها والبرامج التي ستنفذها خلال فترة ولايتها، مع مراعاة المستجدات السياسية والأمنية والاقتصادية في العراق. وتخضع هذه الخطط لمراجعة مستمرة وتحديث دوري لضمان توافقها مع التطورات، مما يحقق أعلى مستويات الكفاءة في تنفيذ المهام الموكلة إليها.

كما تُعتبر آلية التواصل المستمر مع مختلف فئات المجتمع العراقي من الأدوات الأساسية، حيث تسعى البعثة لعقد اجتماعات ولقاءات مع ممثلي المكونات الاجتماعية والدينية والعرقية، بالإضافة إلى الأكاديميين ومنظمات المجتمع المدني والقيادات المحلية. يهدف هذا التواصل إلى الاستماع إلى آرائهم ومقترحاتهم حول القضايا التي تواجه البلاد، مما يساعد في تشكيل رؤية شاملة لاحتياجات المجتمع ويعزز الثقة بين البعثة والأطراف الوطنية المختلفة.

وتعتمد اليونامي أيضًا على آلية تقييم الأداء وقياس النتائج، حيث تقوم بشكل دوري بمراجعة نجاح البرامج والأنشطة التي تنفذها، وتقييم تأثيرها في تحقيق الأهداف المحددة، مع تحديد نقاط القوة والقصور واقتراح الإجراءات اللازمة لتحسين الأداء في المستقبل. تُعتبر هذه الآلية من الوسائل الحيوية التي تعزز كفاءة عمل البعثة وقدرتها على مواجهة التحديات المتجددة.[١]

إضافة إلى ذلك، تستند البعثة إلى آلية تبادل المعلومات والخبرات مع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية، مما يضمن الاستفادة من الخبرات المتخصصة وتنسيق الجهود في المجالات ذات الاهتمام المشترك. يسهم هذا التعاون في رفع مستوى الأداء المؤسسي، وتجنب تكرار الجهود، وتحقيق التكامل بين مختلف الجهات العاملة في العراق، بما يخدم أهداف البعثة ويعزز فعالية تنفيذ ولايتها.

تعتمد بعثة اليونامي على آلية متابعة دائمة لضمان تنفيذ التوصيات التي تصدر عنها، حيث لا يقتصر دورها على إعداد التقارير أو تقديم الاقتراحات فحسب، بل تتجاوز ذلك لتراقب مدى استجابة الجهات المعنية لهذه التوصيات، وتتابع ما تم تحقيقه على

---

[٢] مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، القرار رقم ١٧٧٠ (٢٠٠٧) بشأن توسيع ولاية بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (UNAMI)، نيويورك، ٢٠٠٧.ص٢٦٨

[١] مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، القرار رقم ١٥٠٠ (٢٠٠٣) بشأن إنشاء بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (UNAMI)، نيويورك، ٢٠٠٣.ص٢٤٠

أرض الواقع، وتحدد العقبات التي تعترض سبيل التنفيذ. ثم تُدرج نتائج هذه المتابعة في تقاريرها المستقبلية، مما يضمن استمرارية عملية التقييم والتطوير.[١]

ومن الوسائل التي تعزز فعالية عمل البعثة هي آلية الإنذار المبكر، حيث تتابع المؤشرات السياسية والأمنية والاجتماعية التي قد تؤدي إلى تفاقم الأزمات أو اندلاع النزاعات، وتقوم بتحليل هذه المؤشرات بشكل مستمر، مما يمكنها من تقديم توصيات ملائمة إلى الأمم المتحدة والسلطات العراقية لاتخاذ التدابير الوقائية اللازمة للحد من تفاقم الأوضاع.

كما تعتمد البعثة على آلية الدعم الاستشاري، حيث تقدم المشورة القانونية والفنية للسلطات العراقية في مجالات الإصلاح المؤسسي، وتعزيز الحوكمة الرشيدة، وتطوير الإدارة العامة، مما يسهم في تحسين أداء مؤسسات الدولة وزيادة قدرتها على الوفاء بالتزاماتها وفق المعايير الدولية.[٢]

تولي اليونامي أهمية خاصة لآلية الشراكة المؤسسية، من خلال بناء علاقات تعاون مستدامة مع الوزارات والهيئات المستقلة والسلطات المحلية، بالإضافة إلى المؤسسات الأكاديمية ومراكز البحوث. هذا التعاون يتيح تبادل الخبرات والاستفادة من الدراسات المتخصصة عند إعداد البرامج والمبادرات التي تنفذها البعثة. وتلعب هذه الشراكات دورًا محوريًا في تعزيز استدامة نتائج عمل اليونامي، وضمان استمرارها حتى بعد انتهاء البرامج التي تشرف عليها.[٣]

المطلب الرابع/ دور يونامى فى حمايه حقوق الإنسان

تضطلع بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (اليونامي) بدور محوري في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، مستندةً إلى الولاية الممنوحة لها بموجب قرارات مجلس الأمن، والتي تركزت على دعم احترام الحقوق والحريات الأساسية، ومساعدة الدولة العراقية في الالتزام بالتعهدات الدولية في هذا المجال. لا يقتصر دور البعثة على مراقبة الانتهاكات، بل يتجاوز ذلك ليشمل تقديم الدعم الفني والاستشاري، وتعزيز قدرات المؤسسات الوطنية، والتعاون مع الجهات الحكومية والمنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني لنشر ثقافة حقوق الإنسان وترسيخ مبادئ سيادة القانون.

---

[١] tonio, International Law, 3rd ed., Oxford University Press, Oxford, 2013.p160

[٢] المصدر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، القرار رقم ١٧٧٠ (٢٠٠٧) بشأن توسيع ولاية بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (UNAMI)، نيويورك، ٢٠٠٧.ص٢٦٨

[٣] Shelton, Dinah L., Advanced Introduction to International Human Rights Law, 2nd ed., Edward Elgar Publishing, Cheltenham, 2020.p274

من أبرز مهام اليونامي رصد أوضاع حقوق الإنسان في مختلف أنحاء العراق، من خلال متابعة الانتهاكات التي تمس الحقوق المدنية والسياسية أو الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وجمع المعلومات المتعلقة بها والتحقق من صحتها وفق المعايير الدولية. يساهم هذا الرصد في تشكيل صورة واضحة عن واقع حقوق الإنسان وتحديد التحديات التي تواجه الجهات المعنية في معالجتها.[١]

تقوم البعثة أيضًا بإعداد تقارير دورية تتناول أوضاع حقوق الإنسان في العراق، تتضمن عرضًا لأبرز الانتهاكات والتطورات الإيجابية، بالإضافة إلى تقديم توصيات عملية للسلطات العراقية بهدف تحسين مستوى حماية الحقوق والحريات وتعزيز امتثال التشريعات والممارسات الوطنية للاتفاقيات الدولية ذات الصلة. تعتبر هذه التقارير مرجعًا مهمًا للمنظمات الدولية وصناع القرار في تقييم واقع حقوق الإنسان في العراق.

تساهم اليونامي أيضًا في دعم المؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان، من خلال تقديم المشورة الفنية، وتنظيم البرامج التدريبية، وبناء قدرات العاملين في الأجهزة الحكومية والقضائية، مما يساعد على تطوير آليات حماية الحقوق وتعزيز استقلال المؤسسات المختصة، ونشر الوعي بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان بين الموظفين العموميين وأفراد أجهزة إنفاذ القانون.

كما تحرص البعثة على التعاون مع منظمات المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان، وتشجيع مشاركتهم في رصد الانتهاكات، ونشر ثقافة الحقوق والحريات، وإبراز أهمية المشاركة المجتمعية في دعم سيادة القانون. يُعتبر هذا التعاون أحد العوامل الأساسية التي تعزز فعالية الجهود الرامية إلى حماية حقوق الإنسان، من خلال توفير قنوات للتواصل وتبادل المعلومات والخبرات.

تؤدي اليونامي أيضًا دورًا مهمًا في حماية الفئات الأكثر عرضة للانتهاكات، مثل النساء والأطفال والأقليات والنازحين وذوي الإعاقة، من خلال دعم البرامج التي تهدف إلى تعزيز حقوقهم، ومتابعة أوضاعهم، والدعوة إلى اتخاذ التدابير القانونية والإدارية اللازمة لحمايتهم وضمان تمتعهم بحقوقهم ، ومتابعة أوضاعهم، والدعوة إلى اتخاذ التدابير القانونية والإدارية اللازمة لحمايتهم وضمان تمتعهم بحقوقهم على قدم المساواة مع الآخرين.

يتضح مما سبق أن بعثة اليونامي تلعب دورًا متكاملًا في مجال حماية حقوق الإنسان، من خلال الرصد والتوثيق، وإعداد التقارير، وتقديم الدعم الفني، وتعزيز قدرات المؤسسات الوطنية، والتعاون مع مختلف الجهات المعنية، مما جعلها واحدة من أهم الآليات الدولية الداعمة لجهود العراق في ترسيخ مبادئ حقوق الإنسان وسيادة القانون.[٢]

---

[١] الأمم المتحدة، ميثاق الأمم المتحدة، سان فرانسيسكو، ١٩٤٥.ص١٢٠

[٢] Shelton, Dinah L., Advanced Introduction to International Human Rights Law, 2nd ed., Edward Elgar Publishing, Cheltenham, 2020.p274

إلى جانب ما تم ذكره، تلعب بعثة اليونامي دورًا محوريًا في تعزيز الإصلاحات التشريعية بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. فهي تقدم استشارات فنية للسلطات العراقية أثناء إعداد أو تعديل التشريعات المتعلقة بالحقوق والحريات الأساسية، مع تقديم ملاحظات قانونية حول مدى توافق هذه التشريعات مع الاتفاقيات الدولية التي انضم إليها العراق. يهدف هذا الدور إلى تعزيز البيئة القانونية لضمان حماية الحقوق ومنع الانتهاكات.

كما تسعى البعثة إلى رفع مستوى الوعي بحقوق الإنسان من خلال تنظيم الندوات وورش العمل والبرامج التدريبية التي تستهدف موظفي الدولة، وأفراد الأجهزة الأمنية، والعاملين في السلطة القضائية، بالإضافة إلى مؤسسات المجتمع المدني. تساهم هذه الأنشطة في نشر ثقافة احترام حقوق الإنسان وزيادة المعرفة بالالتزامات القانونية المترتبة على الدولة والأفراد، مما ينعكس إيجابًا على الممارسات العملية داخل المؤسسات المختلفة.

تولي اليونامي اهتمامًا خاصًا بمبدأ المساءلة وعدم الإفلات من العقاب، حيث تشجع السلطات المعنية على إجراء تحقيقات مستقلة وشفافة بشأن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، ومحاسبة المسؤولين عنها وفقًا للقانون، مما يعزز الثقة في نظام العدالة ويقوي سيادة القانون. كما تؤكد البعثة باستمرار على أهمية توفير سبل الانتصاف الفعالة للضحايا وضمان حصولهم على حقوقهم القانونية.

ومن الجوانب المهمة أيضًا في عمل البعثة هو دعم حقوق الفئات الضعيفة، خاصة النساء والأطفال والنازحين والأقليات، من خلال متابعة أوضاعهم وإبراز التحديات التي يواجهونها في تقاريرها الدورية، والدعوة إلى اتخاذ التدابير اللازمة لحمايتهم من جميع أشكال التمييز والعنف والاستغلال. يأتي ذلك في إطار حرص الأمم المتحدة على ضمان تمتع جميع الأفراد بحقوقهم دون تمييز، وتحقيق المساواة في الحماية القانونية.

تساهم اليونامي أيضًا في دعم العدالة الانتقالية وتعزيز المصالحة المجتمعية، من خلال تشجيع المبادرات التي تهدف إلى معالجة آثار النزاعات، وجبر الضرر الواقع على الضحايا، وتعزيز الحوار بين مكونات المجتمع العراقي، مما يساعد على ترسيخ السلم الأهلي ويحد من تكرار الانتهاكات في المستقبل. ويعتبر هذا الدور أحد الركائز الأساسية لتحقيق حماية مستدامة لحقوق الإنسان في العراق، حيث لا تقتصر الحماية على معالجة الانتهاكات الحالية، بل تمتد أيضًا إلى بناء بيئة قانونية ومؤسسية تمنع تكرارها.[١]

[١] tonio, International Law, 3rd ed., Oxford University Press, Oxford, 2013.p160

المطلب الخامس دور بعثة الأمم المتحدة (يونامي) في حماية حقوق الانسان في العراق بعد عام ٢٠٠٣

تُعد بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق (يونامي) بعثةً سياسيةً خاصة أُنشئت بموجب قرار مجلس الأمن رقم (١٥٠٠) لسنة ٢٠٠٣، استنادًا إلى طلب الحكومة العراقية. ومنذ مباشرتها لمهامها، اضطلعت البعثة بأدوار متعددة، وقد اتسع نطاق اختصاصها بصورة ملحوظة بموجب قرار مجلس الأمن رقم (١٧٧٠) الصادر عام ٢٠٠٧[1].

ويتمثل تفويض البعثة في تقديم المشورة والدعم والمساعدة إلى الحكومة العراقية والشعب العراقي على حد سواء، وبصورة خاصة فيما يتعلق بتعزيز الحوار السياسي الشامل، ودعم جهود المصالحة الوطنية والمجتمعية، وتقديم العون الفني للعملية الانتخابية، فضلًا عن تيسير الحوار الإقليمي بين العراق ودول الجوار. كما يشمل التفويض تعزيز حماية حقوق الإنسان، ودعم الإصلاحات القضائية والقانونية. وتضطلع البعثة أيضًا بدور تنسيقي بين الجهات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني من جهة، ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها من جهة أخرى، وذلك لضمان تكامل الجهود الإنسانية والإنمائية. ورغم أن يونامي لا تنفذ برامج إنسانية أو إنمائية بشكل مباشر، فإنها تعمل على رفع مستوى الاهتمام بهذه القضايا وتيسير ربط الشركاء الوطنيين بالخبرات الفنية المتاحة ضمن منظومة الأمم المتحدة العاملة في العراق[2].

وعليه سنقسم المبحث الى مطلبين وعلى النحو الاتي:

المطلب الأول: دور المنظمات الإقليمية في حماية حقوق الانسان،

المطلب الثاني: دور منظمة لجنة الصليب الأحمر الدولية في حماية حقوق الانسان

---

[1] زياد يوسف حمد، دور المنظمات الدولية في حماية حقوق الانسان في العراق بعد عام ٢٠٠٣،دراسة في دور بعثة الامم المتحدة – يونامي، الجامعة العراقية – كلية القانون والعلوم السياسية٢٠٢٣، ص٥.

[2] أحمد أبو الوفا، «نظام حماية حقوق الإنسان في منظمة الامم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة»، المرجع السابق، ص١٤.

الخـــــاتمة

اختمت الدراسة إلى أن المنظمات الدولية غير الحكومية، إلى جانب بعثة الأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر وبعض المنظمات الإقليمية، شكّلت منظومة مراقبة دولية متقدمة أسهمت في كشف الانتهاكات وتقديم العون للضحايا والضغط على السلطات العراقية للالتزام بالمعايير الدولية. غير أن البيئة السياسية والأمنية الهشة، وضعف الإرادة المؤسسية، والقيود القانونية والتنظيمية، ما تزال تشكل عائقًا أمام تحقيق حماية فعّالة وشاملة لحقوق الإنسان. ومع ذلك فإن وجود هذه المنظمات يبقى عنصرًا مهمًا في تعزيز المساءلة، وإعادة بناء الثقة بين الفرد والدولة، وترسيخ قيم الكرامة الإنسانية في العراق.

النتـــائج

١. أثبتت المنظمات الدولية غير الحكومية قدرتها على توثيق الانتهاكات بصورة منهجية ومنتظمة، مما جعل تقاريرها مرجعًا عالميًا في تقييم حالة حقوق الإنسان في العراق.

٢. لعبت بعثة الأمم المتحدة (يونامي) دورًا مركزيًا في دعم الإصلاحات الدستورية والقانونية، لكنها اصطدمت بضعف تعاون بعض الجهات الوطنية.

٣. أدى عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر إلى تحسين ظروف الاحتجاز وتوفير حماية إنسانية للمحتجزين والنازحين وفق قواعد القانون الدولي الإنساني.

٤. أسهمت المنظمات الإقليمية في خلق ضغط سياسي وأخلاقي على العراق لتبني معايير حقوقية أكثر تطورًا، إلا أن تأثيرها ظل محدودًا مقارنة بالمنظمات الدولية.

٥. ما تزال التحديات الأمنية والسياسية، والإفلات من العقاب، ونقص الإرادة المؤسسية تمثل معيقات أساسية أمام حماية حقوق الإنسان في العراق.

التوصـيات

١. ضرورة تعزيز التعاون الرسمي بين الحكومة العراقية والمنظمات الدولية لضمان تنفيذ توصياتها بشكل أكثر فاعلية.

٢. الدعوة إلى إصلاح المنظومة التشريعية الوطنية بما ينسجم مع العهود الدولية لحقوق الإنسان، خاصة ما يتعلق بحرية التعبير وحماية المحتجزين.

٣. تمكين منظمات المجتمع المدني المحلية وتطوير قدراتها لتكون شريكًا فعّالاً للمنظمات الدولية في الرصد والتوثيق.

٤. توسيع دور بعثة الأمم المتحدة (يونامي) في ملفات المساءلة والعدالة الانتقالية، بما يعزز سيادة القانون.

٥. تشجيع العراق على الانخراط في المزيد من الآليات الإقليمية والدولية لحماية حقوق الإنسان، وتعزيز الاستفادة من خبرات المنظمات المعنية.

المصـــادر والمـــراجع

أولاً: الكتب القانونية

١. إسماعيل عبد الرحمن، الأسس الأولية للقانون الإنساني الدولي، دار المستقبل العربي، القاهرة، ٢٠٠٣.
٢. جمال عبد الناصر مانع، التنظيم الدولي: النظرية العامة والمنظمات العالمية والإقليمية المتخصصة، ط١، دار الفكر الجامعي، ٢٠٠٧.
٣. حسن العطار، المنظمات الدولية، مطبعة شفيق، بغداد، ١٩٧٠.
٤. رياض عزيز هادي، حقوق الإنسان: تطورها ومضامينها وحمايتها، ط١، شركة العاتك للصناعات، توزيع المكتبة القانونية، بغداد، ٢٠١١.
٥. زياد عطا العرجا، دور الأمم المتحدة في تنظيم العلاقات الدولية ما بعد الحرب الباردة وحتى عام ٢٠١٢، ط١، أمواج للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٤.
٦. سعاد محمد الصباح، حقوق الإنسان في العالم المعاصر، دار سعاد الصباح، الكويت، ١٩٩٦.
٧. سهيل حسين الفتلاوي، مبادئ المنظمات الدولية العالمية والإقليمية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠١٢.
٨. شريف عتلم، القانون الدولي الإنساني على الأصعدة الوطنية، إصدارات اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاهرة، ٢٠٠٦.
٩. علوان محمد يوسف، حقوق الإنسان في ضوء القوانين الوطنية والمواثيق الدولية، ط١، مطبوعات جامعة الكويت، ١٩٨٩.
١٠. علي يوسف الشكري، المنظمات الدولية، مكتبة دار السلام القانونية، بيروت، ٢٠١٨.
١١. محمد جاسم محمد الحماوي، دور المنظمات غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية.

ثانيًا: المجلات العلمية والمقالات

١. أحمد أبو الوفا، «نظام حماية حقوق الإنسان في منظمة الأمم المتحدة والوكالات الدولية المتخصصة»، المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد ٥٤، ١٩٨٨.
٢. حسن كامل، «الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان»، المجلة المصرية للقانون الدولي، المجلد ١١، ١٩٥٥.
٣. حمد شحاذه، «طبيعة النظام السياسي في العراق وإشكالية الاستقرار السياسي بعد عام ٢٠٠٣»، مجلة بحوث الشرق الأوسط، العدد ٦٥، جامعة عين شمس، ٢٠٠١.
٤. خالد الزبيدي، «دور محكمة العدل العليا في حماية حقوق الإنسان»، مجلة الحقوق، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، العدد الرابع، ٢٠٠٧.
٥. رياض مهدي عبد الكاظم، «الأمم المتحدة ومشكلة النزوح في العراق بين إعادة الاستقرار والحلول المستدامة»، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهرين، العدد ٦٣، ٢٠٢٠.

٦. سامية بن يحيى، «المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حقوق الإنسان – هيومن رايتس ووتش أنموذجاً»، المركز الديمقراطي العربي.

٧. لي عصام عبد علي، «العراق والأمم المتحدة بعد عام ٢٠٠٣»، مجلة السياسة الدولية، الجامعة المستنصرية، العدد ٢٠، ٢٠١٢.

٨. محمد نور فرحات، «القانون الدولي لحقوق الإنسان والحقوق المترابطة»، الدليل العربي لحقوق الإنسان والتنمية.

ثالثًا: الرسائل والأطاريح

١. إبراهيم حسن معمر، دراسة حول دور المنظمات غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان – حالة تطبيقية على المنظمة العربية لحقوق الإنسان، رسالة ماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، القاهرة، ٢٠١٠–٢٠١١.

٢. بن حوة أمينة، دور المنظمات غير الحكومية في حماية حقوق الإنسان في إطار علاقتها بالأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية، رسالة ماجستير، جامعة لونيسي علي – البليدة ٢، ٢٠١٩.

٣. زياد يوسف حمد، دور المنظمات الدولية في حماية حقوق الإنسان في العراق بعد عام ٢٠٠٣ – دراسة في دور بعثة الأمم المتحدة (يونامي)، الجامعة العراقية –كلية القانون والعلوم السياسية، ٢٠٢٣.

٤. زينة يونس حسين، دور اللجنة الدولية للصليب الأحمر في العراق بعد عام ٢٠٠٣، الجامعة المستنصرية، كلية التربية البدنية وعلوم الرياضة.

٥. سعيد فهيم خليل، الحماية الدولية لحقوق الإنسان في الظروف الاستثنائية، رسالة دكتوراه، جامعة الإسكندرية، ١٩٩٣.

٦. مادلين معدي مشهور معدي، أثر المنظمات غير الحكومية على الحقوق السياسية في الوطن العربي، رسالة ماجستير، غير منشورة.

٧. نبيل مصطفى إبراهيم خليل، آليات الحماية الدولية لحقوق الإنسان، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، ٢٠٠٤.

رابعًا: الاتفاقيات والمعاهدات

١. الاتفاقيات الإقليمية لحقوق الإنسان وحرياته الأساسية، القرار رقم ١٦، الجمعية العامة للأمم المتحدة، ١٦ ديسمبر ١٩٨٤.

٢. قرار مجلس الأمن رقم ١٤٨٣ لسنة ٢٠٠٣.

٣. اتفاقيات جنيف الأربع، ١٩٤٩.

٤. الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ١٩٤٨.

٥. البروتوكولان الإضافيان لاتفاقيات جنيف، ١٩٧٧.

سادساً: المواقع الالكترونية

١. Human Rights Watch, Inc. and subsidiaries, "consolidated financial report June 30,2020", p: 4, reached on 11, Apri.2021, available on: https://cutt.ly/Yc8WoD5.

٢. Human Rights Watch, "about us" reached on 11, Apri.2021, available on: https://cutt.ly/4c8xjTE

٣. احمد سمير الحمداني ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي ماجستير في حقوق الانسان ٢٠١٤,٠١/٢٩ html http://asia٨٥٦٢٠.blogspot.com/٢٠٢/٠٦/blog-post

٤. أحمد يونس زويد آل مريزة، "حقوق الإنسان في وادي الرافدين"، موقع كلية التربية للعلوم الإنسانية، https://cutt.ly/AxnajO3

٥. سامية بن يحيى، "المنظمات الدولية غير الحكومية في مجال حقوق الإنسان "هيومن رايتس ووتش" أنموذجاً"، المركز الديمقراطي العربي، https://cutt.ly/KxOzbJ7

٦. قحطان حسين طاهر الحسيني، "حقوق الإنسان في العصور الوسطى والحديثة"، كلية العلوم الإسلامية جامعة بابل. https://cutt.ly/2xEZ0xQ

٧. محمد نور فرحات، القانون الدولي لحقوق الإنسان والحقوق المترابطة، في: "الدليل العربي لحقوق الإنسان والتنمية"، تاريخ زيارة الرابط ٤/١٠/٢٠٢١. https://cutt.ly/2c9EQij

سادسًا: المراجع الأجنبية

1. Human Rights Watch, "About Us," accessed April 11, 2021.
2. Human Rights Watch, Inc. and Subsidiaries, Consolidated Financial Report, June 30, 2020.
3. Thomas E. Doyle, Robert F. Gorman, Edward S. Mihalkanin (eds.